

## الدرس الثامن والثلاثون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ؛ صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين . أما بعد:

يقول الإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب التميمي رحمه الله تعالى في كتابه «كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد» :

باب من أطاع العلماء والأمرء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرمه فقد اتخذهم أرباباً من دون الله .  
وقال ابن عباس رضي الله عنهما : يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقولون: قال أبو بكر وعمر؟! رضي الله عنهما .

\*\*\*\*\*

فهذا الباب ((باب من أطاع العلماء والأمرء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرمه فقد اتخذهم أرباباً)) أي من دون الله تبارك وتعالى ، والله سبحانه وتعالى هو الرب الذي له الحكم ؛ له الحكم القدري ، وله تبارك وتعالى الحكم الشرعي الديني ، وله تبارك وتعالى الحكم الجزائي ؛ فالحكم كله لله سبحانه وتعالى ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧] ، فمن اتخذ غير الله حكماً وابتغى غير الله حكماً فقد جعله شريكاً مع الله ونداً لله سبحانه وتعالى ، وهذا من الشرك .

ولهذا أورد المصنف رحمه الله تعالى هذه الترجمة في كتاب التوحيد تحذيراً من ذلك وبياناً لما فيه من المنافاة لتوحيد الله تبارك وتعالى ، وهو سبحانه وتعالى الإله الذي يُخضع له وحده ويُذل ، يؤله ويُعبد ، والطاعة المطلقة له وحده سبحانه وتعالى ، ومن عبادته طاعته ، بل العبادة هي الطاعة والامتثال لأمر الله سبحانه وتعالى ، فمن جعل لله سبحانه وتعالى شريكاً في الطاعة وجعل له طاعةً مطلقةً فيما يأمر به وما ينهى عنه فقد جعله ندّاً لله سبحانه وتعالى وهذا من الشرك ؛ فهذه ترجمة عظيمة لابد من فهمها في التوحيد وتحقيق التوحيد لله سبحانه وتعالى ؛ الطاعة المطلقة إنما هي لله سبحانه وتعالى .

وطاعة الرسول عليه الصلاة والسلام من طاعة الله ، لأن الرسول مهمته أن يبلغ كلام مرسله ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ [المائدة: ٩٩] ، قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ﴾

يُوحَى ﴿[النجم:٤، ٣] ؛ فهو عليه الصلاة والسلام مبلِّغ عن الله ، يأتيه الوحي من الله تبارك وتعالى ويتنزل عليه الوحي ويبلغه صلوات الله وسلامه عليه ، فبلِّغ البلاغ المبين ، فالطاعة له عليه الصلاة والسلام هي من الطاعة لله ﴿وَمَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] ؛ ولهذا جاءت طاعته مقرونة بطاعة الله سبحانه وتعالى في آيات كثير في كتاب الله عز وجل ، فطاعته صلى الله عليه وسلم من طاعة الله جل وعلا ، ويطاع في كل ما يأمر به لأنه مبلغ عن الله ، لا يأمر إلا بالوحي ولا ينذر إلا بالوحي ﴿قُلْ إِنَّمَا أُنذِرُكُمْ بِالْوَحْيِ﴾ [الأنبياء: ٤٥] لأنه رسول والرسول مهمته إبلاغ كلام من أرسله .

وأما العلماء والأمرء فإن لهم من الطاعة فيما هو في طاعة الله سبحانه وتعالى ؛ لهذا جاء في الآية الكريمة قال الله سبحانه وتعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] ولم يقل : "وأطيعوا أولي الأمر منكم" ؛ لأن الطاعة التي لأولي الأمر -وهم العلماء والأمرء- في حدود طاعة الله سبحانه وتعالى ، فإن أمر بمعصية فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

قال : ((باب من أطاع العلماء والأمرء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرمه فقد اتخذهم أرباباً)) ؛ أي إذا أحلوا حراماً فأطاعهم في تحليل الحرام ، أو حرموا حلالاً فأطاعهم في تحريمه فقد اتخذهم بذلك أرباباً من دون الله ، وهذا كفرٌ وشركٌ بالله سبحانه وتعالى .

والشاهد: أن هذه الترجمة ترجمة عظيمة ولها أهميتها في كتاب التوحيد ، لأن من توحيد الله تبارك وتعالى إفراده سبحانه وتعالى بالطاعة ، فهو جل وعلا الرب الحكم المليك الذي له الحكم لا شريك له في الحكم ، له الحكم القدري الكوني ، وله تبارك وتعالى الحكم الشرعي الديني ، وله تبارك وتعالى الحكم الجزائي ، كل ذلكم لله سبحانه وتعالى لا شريك له في ذلك ، فالطاعة إنما هي لله عز وجل ، والطاعة عبادة لله ، من عبادة الله سبحانه وتعالى طاعته ، بل العبادة طاعة لله وخضوعٌ وذُلٌّ له سبحانه وتعالى .

قال : ((فقد اتخذهم أرباباً)) أي من دون الله .

أورد أثر عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال : ((يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء ، أقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقولون: قال أبو بكر وعمر؟!)) ؛ يوشك : أي يدنو ويقرب ؛ فعلتم فعلةً وقمتم بأمرٍ مؤذناً بقرب العقوبة ودنوها منكم .

((يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء)) : أي عقوبة من الله . لماذا؟!!

قال : ((أقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقولون: قال أبو بكر وعمر!)) ؛ وقال ذلك رضي الله عنه في مسألة التمتع والإفراد في الحج ، فإن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما يريان أن الإفراد أفضل ؛ بحيث يكون

مجيء الناس إلى البيت مكرراً ولا ينقطع الناس عن البيت ، فيأتي حاجاً ثم يأتي أيضاً معتمراً ، وأن الأفضل أن يجعل لكلٍ منهما سفرة مستقلة ، للحج سفرة وللعمرة سفرة مستقلة .

وابن عباس رضي الله عنهما يرى أن التمتع أفضل بل هو الواجب ؛ لأحاديث عنده في هذا الباب وكلام سمعه من رسول الله صلوات الله وسلامه عليه ، عندما حج عليه الصلاة والسلام حجة الوداع وقد حج قارناً إلا أنه أمر من لم يسبق الهدي بعد أن يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة من كان قارناً أو مفرداً ولم يسبق الهدي أن يتحلل وأن يجعلها عمرة ، وأمرهم عليه الصلاة والسلام بذلك ، حتى إنه في حديث سُرَاقَة قال : «ألنا خاصة أم للأبد؟» قال : ((بل للأبد)) ، أو كما جاء عنه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

فابن عباس رضي الله عنهما يرى وجوب التمتع فبلغه أن أناس يرون الأفراد ويقولون : قال أبو بكر وعمر ؛ فقال هذه المقالة . وإذا كان قال ذلك في حق من أخذ بقول أبي بكر وعمر واجتهادهما رضي الله عنهما وأرضاهما فكيف يقال بمن أخذ برأي من هو دونهما؟! وكيف يقال في من أخذ برأي نفسه وهو من أهل الجهل وعدم البصيرة وأخذ يقدّم عقله على كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم !! .

وفي هذا الزمان بُلي الناس بأشخاصٍ لهم جرأة سافرة وعظيمة على كلام رسول الله وأحاديثه الصحيحة الثابتة عنه صلى الله عليه وسلم يردونها لا لشيء إلا لأن عقولهم السقيمة لا تقبلها ولا تقتنع بها ، في جرأة سافرة يردون فيها الأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كقول بعضهم في رده لحديث النبي صلى الله عليه وسلم بالاستشفاء ببول الإبل ، وما جاء عنه عليه الصلاة والسلام فيما يتعلق بالذباب إذا وقع في إناء أحدكم ، وغير ذلك من الأحاديث التي ردها بعض الضُّلَّال لا لشيء إلا لأن عقولهم السقيمة لا تقبلها ؛ وهو أمرٌ في غاية الخطورة ، وهو من أشد ما يكون في التجني والتعدي والتجاوز للحدود .

وإذا كانت الأمور أو الأحاديث -أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم- تقاس بالعقول ؛ فعقل من هذا الذي يكون مقياساً في وزن الأحاديث وإخضاعها له قبولاً أو رداً؟! ولهذا قال بعض السلف قديماً : من لازم قول هؤلاء -وهذا ذكره التيمي في كتابه الحجة- أن يقول الواحد منهم : أشهد أن عقلي رسول الله بدل أن يقول : أشهد أن محمداً رسول الله . لأن عقله هو المقدم ، وأحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام يعرضها على عقله فإن قبلها عقله وإلا ردها ؛ إذاً عقله المقدم على كلام الرسول الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه . وهذا ولا شك خطر عظيم وتجنٍّ وظلم وتعدي على أحاديث الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

وإذا كان ابن عباس رضي الله عنهما قال : ((يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء؛ أقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقولون: قال أبو بكر وعمر؟!)) وهما من هما في الإمامة والفقه والفضل والدراية بدين الله تبارك وتعالى ، ومع ذلك قال ابن عباس رضي الله عنهما كلمته هذه ؛ فكيف بمن يطرح الأحاديث إطراحاً كاملاً ويلغيها إلغاءً تاماً لا يقبلها لا لشيء إلا لأن عقله السقيم لا يقبلها !! .

وقال أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى : عجت لقوم عرفوا الإسناد وصحته ؛ يذهبون إلى رأي سفيان ، والله تعالى يقول: ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: ٦٣] أتدري ما الفتنة؟ الفتنة: الشرك ، لعله إذا ردَّ بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك.

\*\*\*\*\*

ثم أورد رحمه الله تعالى هذا الأثر العظيم وهو نظير ما تقدم عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال : ((قال أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى : عجت لقوم عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلى رأي سفيان)) ؛ عجت لقوم عرفوا الإسناد وصحته: أي لا يجهلون بل عندهم علم ، عندهم إطلاع ، وقفوا على الحديث ووقفوا أيضاً على ثبوته وصحته عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه ، ومع وقوفهم على الحديث ومعرفتهم بصحته وثبوته عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنهم يذهبون إلى رأي سفيان ؛ سفيان الثوري رحمه الله تعالى وهو من أئمة العلم والفقهاء وله مكانة عليّة ومنزلة رفيعة في الفقه والدراية بالأحكام رحمه الله تعالى .

فيقول أحمد ابن حنبل رحمه الله تعالى منتقداً لأشخاصٍ يقدّمون رأي سفيان الثوري مع أنهم يعرفون الحديث ووقفوا على صحته وثبوته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذا فيه إشارة إلى أن الذي يُدّم هو من كانت هذه حاله ؛ يعني وقف على الحديث وعرف صحة الحديث ومع ذلك يذهب إلى أقوال متبوعيه معرضاً عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليس لأحدٍ استبانت له سنة النبي صلى الله عليه وسلم أن يدّعها لقول أحدٍ كائناً من كان . إذا استبانت السنة وجب الاتباع ، ووجب لزوم الهدى ؛ هدي النبي الكريم عليه الصلاة والسلام. فيقول رحمه الله تعالى : ((عجت لقوم عرفوا الإسناد وصحته، يذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول:

﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ )) .

﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ ﴾ أي أمر الرسول عليه الصلاة والسلام ، وقال : ﴿ عَنْ أَمْرِهِ ﴾ ولم يقل: يخالفون أمره ؛ عدى الفعل «يخالف» بـ «عن» لأنه ضمّنه معنى الإعراض ﴿يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ أي معرضين عن أمر الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ يستبين لهم أمره ويتضح لهم ويقفون عليه ويعرضون عنه لقول فلان أو فلان أو نحو ذلك.

﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ ﴾ أي أن تزيغ قلوبهم وتضل عن سواء

السبيل، وربما بلغ بهم الزيغ إلى الوصول إلى الكفر والعياذ بالله.

﴿ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ أي يحلُّ الله سبحانه وتعالى بهم عقوبته ، مثل ما تقدم معنا في قول ابن عباس رضي الله عنهما «يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء» ؛ أي عذاب أليم من الله سبحانه وتعالى يحلُّه بكم عقوبة لكم في ترككم لأحاديث رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

قال : ((﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ أتدري ما الفتنة؟)) وجاء بهذه الصيغة استدعاءً للانتباه والاهتمام بالأمر ؛ أتدري ما الفتنة؟ الله يقول : ﴿ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ ﴾ أتدري ما الفتنة التي يُخشى أن تصيب هؤلاء ؟

((الفتنة: الشرك)) وهذا معنى قول أهل العلم قديماً «المعصية بريد الكفر» ، لأن مثل هذه الخطوات خطوات خطيرة جداً تفضي بالإنسان إلى الشرك والكفر بالله سبحانه وتعالى ، فوجب الحذر الشديد من ذلك ؛ ولهذا يجب على المسلم أن يعظّم أحاديث رسول الله عليه الصلاة والسلام وأن يعرف مكانتها ، وأنها وحي من الله وأنه عليه الصلاة والسلام لا ينطق عن الهوى ، وأنه صادقٌ مصدوق صلى الله عليه وسلم ، وأنه مبلّغ عن الله وحيه ﴿ وَمَا عَلَيَّ الرَّسُولُ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ [التور: ٥٤] ، فينبغي على المسلم أن يتلقى أحاديثه كلها عليه الصلاة والسلام بالقبول والتسليم مثل ما قال الإمام الزهري رحمه الله تعالى : «من الله الرسالة ، وعلى الرسول البلاغ ، وعلىنا التسليم» أي ما جاءنا من أحاديث ثبتت عن رسولنا صلوات الله وسلامه عليه نتلقاها بالتسليم والقبول ، لا نعترض ولا ننتقد ولا نقدّم عقولنا وآرائنا ، وإنما نأخذها بالقبول والرضى والتسليم معظمين لكلام رسولنا عليه الصلاة والسلام متلقين لها بالقبول . أما إذا بلغ الإنسان مبلغاً بأن يرد الحديث ويأباه ويرفضه ، إما مثلاً لكونه يخالف رأيه أو عقله ، أو لكونه يخالف مذهبه أو يخالف متبوعه ؛ فهذا أمر خطير يُخشى على صاحبه الفتنة .

قال : ((أتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك)) ؛ إذا رد بعض قول النبي عليه الصلاة والسلام حديثاً واحداً أو حديثين هذا أمرٌ ليس بالهين ، قد يقع في قلب الإنسان شيءٌ من الزيغ فيهلك كما قال الله سبحانه : ﴿ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ [الصف: ٥] .

فالأمر خطير جداً ؛ ولهذا يجب على المسلم أن ينشأ معظماً لأحاديث النبي عليه الصلاة والسلام مدركاً لمكانتها العظيمة ومنزلتها العلية وأن يتلقاها بالقبول ، وإذا استبان له سنة النبي صلى الله عليه وسلم فلا يدعها لقول أحد كائناً من كان ، والأئمة الأربعة المتبوعون أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد رحمهم الله وغيرهم أيضاً من أئمة الإسلام كلهم يوصي بذلك .

● فهاهو الإمام أحمد يقول : ((عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته، يذهبون لرأي فلان)) يحذّر من ذلك .

- والإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى يقول : «لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم دليلنا عليه» .
- والإمام الشافعي رحمه الله تعالى يقول : «إذا صح الحديث فاضربوا بقولي عرض الحائط» ؛ ويقول: فهو مذهبي .
- والإمام مالك رحمه الله تعالى يقول : «كلّ يأخذ من قوله ويترك إلا صاحب هذا القبر» ؛ يعني رسول الله صلوات الله وسلامه عليه.

فلأئمة كلهم على هذا المبدأ يوصون بهذا الأمر ويحذرون من أن يكون الإنسان يبلغ مبلغاً يريد فيه حديث رسول الله ، إما لقول إمام يتبعه ، أو لرأي مثلاً يراه ، أو لعقل مثلاً سقيم يرى أنه معارضٌ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فهذا كله في غاية الخطورة .

ونقف قليلاً مع كلام ثمين جداً مليء بالفوائد والتوجيهات العظيمة المسددة للشيخ سليمان ابن عبد الله في شرحه لهذا الأثر في كتابه « تيسير العزيز الحميد »:

قال رحمه الله : «وفي كلام أحمد إشارة إلى أن التقليد قبل بلوغ الحجة لا يذم ، إنما المذموم المنكر الحرام : الإقامة على ذلك بعد بلوغ الحجة، نعم وينكر الإعراض عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم والإقبال على تعلم الكتب المصنفة في الفقه استغناءً بها عن الكتاب والسنة<sup>١</sup> . بل إن قرؤوا شيئاً من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فإنما يقرءون تبرّكاً لا تعلماً وتفقهاً ، أو لكون بعض الموقفين وقف على من قرأ البخاري مثلاً، فيقرؤونه لتحصيل الوظيفة لا لتحصيل الشريعة ؛ فهؤلاء من أحق الناس بدخولهم في قول الله تعالى: ﴿وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا (٩٩) مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وِزْرًا (١٠٠) خَالِدِينَ فِيهِ وَسَاءَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِمْلًا﴾ [طه: ٩٩-١٠١] ، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ إلى قوله: ﴿وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى﴾ [طه: ١٢٤-١٢٧] .

فإن قلت: فماذا يجوز للإنسان من قراءة هذه الكتب المصنفة في المذاهب؟ قيل: يجوز من ذلك قراءتها على سبيل الاستعانة بها على فهم الكتاب والسنة وتصوير المسائل، فتكون من نوع الكتب الآلية ، أما أن تكون هي المقدمة على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم الحاكمة بين الناس فيما اختلفوا فيه المدعو إلى التحاكم إليها دون التحاكم إلى الله والرسول صلى الله عليه وسلم فلا ريب أن ذلك منافٍ للإيمان مضادٌ له كما قال تعالى:

<sup>١</sup> يعني يذم في هذا الباب رجلاان :  
 - الأول : رجل استبان له السنة ، وقف على الحديث مثل ما جاء في كلمة الإمام أحمد رحمه الله قال : ((عرفوا الإسناد وصحته)) فيترك الحديث ، يترك كلام النبي صلى الله عليه وسلم ويعرض عنه أخذاً بكلام متبوعه ، أو لزوماً للمذهب الذي هو عليه مع وقوفه على الحديث وثبوت الحديث عنده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فهذا يذم .  
 - والآخر الذي يذم : هو الذي يُعرض أصلاً عن الأحاديث ، يعرض عنها ولا يقبل عليها ولا يحرص على سماعها ولا يعبأ بها أيضاً هذا يذم في إعراضه عن أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم . أما شخصٌ تبع مذهباً من المذاهب المتبوعة في الأحكام ولم يستن له الحديث فهذا لا يذم ، إلا إذا استبان له الحديث . فهو يذم إما لإعراضه عن الحديث إذا استبان له ، أو لإعراضه عن الحديث أصلاً في دراسته وتعلمه والتفقه في معرفة الأحكام من أحاديث الرسول الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾

[النساء: ٦٥]. فإذا كان التحاكم عند المشاجرة إليها دون الله ورسوله ثم إذا قضى الله ورسوله أمراً وجدت الحرج في نفسك ، وإن قضى أهل الكتاب بأمر لم تجد فيها حرجاً ، ثم إذا قضى الرسول صلى الله عليه وسلم بأمر لم تسلم له ، وإن قضوا بأمر سلّمت له ، فقد أقسم الله تعالى سبحانه وهو أصدق القائلين بأجلٍ مقسم به وهو نفسه تبارك وتعالى أنك لست بمؤمن والحالة هذه . وبعد ذلك فقد قال الله تعالى: ﴿بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾ (١٤) وكو

الْقَىٰ مَعَاذِيرُهُ ﴿[القيامة: ١٤-١٥] .

على أن الأئمة الأربعة وغيرهم من أهل العلم قد نحووا عن تقليدهم مع ظهور السنة. فكلام أحمد الذي ذكره المصنف كافٍ عن تكثير النقل عنه. وقال أبو حنيفة رحمه الله : «إذا جاء الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم فعلى الرأس والعين، وإذا جاء عن الصحابة فعلى الرأس والعين، وإذا جاء عن التابعين فنحن رجال وهم رجال». وفي روضة العلماء سئل أبو حنيفة رحمه الله إذا قلت قولاً وكتاب الله يخالفه؟ قال: «اتركوا قولي لكتاب الله»، قيل: إذا كان قول الرسول يخالفه؟ قال: «اتركوا قولي لخبر الرسول صلى الله عليه وسلم»، قيل: إذا كان قول الصحابة يخالفه؟ قال: «اتركوا قولي لقول الصحابة»، فلم يقل: هذا الإمام ما يدعيه جفاة المقلدين له أنه لا يقول قولاً يخالف كتاب الله ، حتى أنزلوه بمنزلة المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى.

وروى البيهقي في السنن عن الشافعي رحمه الله أنه قال: «إذا قلت قولاً وكان عن النبي صلى الله عليه وسلم خلاف قولي؛ فما يصح من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى؛ فلا تقلدوني». وقال الربيع: "سمعت الشافعي رحمه الله يقول: «إذا وجدت في كتابي خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعوا ما قلت». وتواتر عنه أنه قال: «إذا صح الحديث -أي: بخلاف قولي- فاضربوا بقولي الحائط». وقال مالك رحمه الله : «كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم».

وكلام الأئمة مثل هذا كثير ، فخالف المقلدون ذلك وجمدوا على ما وجدوه في الكتب المذهبية، سواء كان صواباً أم خطأ ؛ مع أن كثيراً من هذه الأقوال المنسوبة إلى الأئمة ليست أقوالاً لهم منصوباً عليها ، وإنما هي تفرعات ووجوه واحتمالات وقياس على أقوالهم. ولسنا نقول: إن الأئمة على خطأ، بل هم إن شاء الله على هدى من ربهم، وقد قاموا بما أوجب الله عليهم من الإيمان بالرسول صلى الله عليه وسلم ومتابعته ، ولكن العصمة منتفية عن

غير الرسول صلى الله عليه وسلم ، فهو الذي لا ينطق عن الهوى ﴿إِنَّهُ هُوَ الْوَحِيُّ يُوحَىٰ﴾ [التجم: ٤].

فما العذر في اتباعهم وترك اتباع الذي لا ينطق عن الهوى ؟ .

قال المصنف رحمه الله تعالى :

وعن عدي بن حاتم أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الآية : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١] . فقلت له : إنا لسنا نعبدهم ، قال : أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ، ويحلّون ما حرم الله فتحلونونه؟ فقلت : بلى . قال : ((فتلك عبادتهم)) رواه أحمد والترمذي وحسنه .

\*\*\*\*\*

ثم أورد رحمه الله تعالى هذا الحديث حديث عدي ابن حاتم الطائي رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الآية ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ ، وعدي رضي الله عنه وأرضاه أسلم في السنة التاسعة من الهجرة ، وهو ابن حاتم الطائي ذلك الرجل الذي اشتهر بالكرم وصار مضرباً له ، فكان ينفق إنفاقاً عجيباً من ماله يكرم الضيف كرمّاً عجيباً ويعين المحتاج ، واشتهر بذلك ويروى في كتب التاريخ عنه في هذا الباب قصص عجيبة؛ حتى أنه بات الأمر ألا يذكر الكرم في الغالب إلا ويُذكر حاتم ، وإذا أريد مدح شخص بالكرم قالوا : "أكرم من حاتم الطائي" لأنه صار مضرب مثل في الكرم .

وهذا الكرم الذي كان عليه ذلك هذا الرجل لم يكن على توحيد وإيمان بالله سبحانه وتعالى ، ولم يكن أيضاً قربة لله سبحانه وتعالى ؛ ولهذا كرمه ذلك لا ينفعه عند الله كما أخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد جاء في الحديث حديث ابن عمر وأيضاً حديث عدي نفسه حديث عدي ابن حاتم الطائي أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن والده قال إنه يكرم الضيف ويفعل كذا ويفعل كذا ذكر من مآثره أينفعه ذلك ؟ قال : (( لا ذاك رجل أراد شيئاً فأدركه )) قالوا : يعني الذكر ؛ المراد بالذكر : أي الشهرة والمدح وثناء الناس فأدركه ؛ مدحوه الناس وأثنوا عليه ، وهو كان يريد ذلك ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : ((ذاك رجل أراد شيئاً فأدركه)) قالوا : يعني الذكر ، أرد الذكر أراد الشهرة أراد السمعة فأدرك ذلك مدحه الناس وأثنوا عليه بالكرم والبذل والعطاء أثنوا عليه بذلك ثناءً كثيراً ، لكنه لا يحصل عليه عند الله سبحانه وتعالى شيئاً لأنه لم يُبتغى به وجه الله ، والذي ينفع عند الله سبحانه وتعالى هو العمل الذي يبتغى به وجهه .

ومثل حاتم عبد الله بن جدعان والحديث في صحيح مسلم قالت عائشة : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن جدعان قلت : إنه يكرم الضيف ويساعد المحتاج أينفعه ذلك؟ قال : ((لا ، لأنه لم يقل يوماً قط : رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين)) ؛ منبهاً بذلك صلوات الله وسلامه عليه وبركاته عليه إلى أنه لم يفعل ذلك قربةً لله ولا يرجو فيه شيئاً يوم لقاء الله سبحانه وتعالى ، والعمل إنما يكون نافعاً إذا قام على الإيمان وأريد به الآخرة ، كما قال الله

جل وعلا: ﴿ وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا ﴾ [الإسراء: ١٩] .



قال : (( وعن عدي ابن حاتم أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الآية ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ فقلت له: إنا -أي معاشر النصارى- لسنا نعبدهم)) ؛ لأنه كان يفهم العبادة أنها السجود والركوع والذبح والدعاء ، قال : ((إنا لسنا نعبدهم)) : أي لم نكن نسجد لهم ولا نركع ، ولا كنا ندعوهم أيضاً من دون الله ، ولا كنا نذبح لهم .

((قال: أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه؟ ويحلّون ما حرم الله فتحلّونه؟)) أليست تفعلون ذلك ؟

قال ((قلت: بلى . قال : فتلك عبادتهم)) فبيّن عليه الصلاة والسلام أن مفهوم العبادة أوسع من أن يكون في السجود والركوع والدعاء والذبح ؛ هذه كلها عبادات عظيمة لكن ليست العبادة منحصرة في ذلك ، بل الطاعة عبادة ، والطاعة المطلقة إنما هي لله سبحانه وتعالى ، فمن أطاع غير الله في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله سبحانه وتعالى فقد اتخذ رباً من دون الله واتخذ شريكاً مع الله سبحانه وتعالى .

قال : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ لاحظ قوله ﴿ أَرْبَابًا ﴾ وقول عدي ((لسنا نعبدهم)) ؛ في الآية الكريمة قال : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا ﴾ وقال عدي: ((لسنا نعبدهم)) ؛ وهذا يدل على الربوبية التي يدل عليها اسم الله «الرب» ، والألوهية التي يدل عليها اسمه الإله واسمه «الله» ؛ أنهما إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا ، وهنا ذكرت الربوبية ﴿ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ أي: معبودات من دون الله ، والرب: هو الخالق الرازق المالك المتصرف ، لكن في مثل هذا الإطلاق وفي مثل هذا السياق المراد به المعبود اتخذوهم أرباباً من الله : أي معبودات من دون الله . وهذا أيضاً يوضح لك معنى السؤال الذي يكون في القبر يقال : «من ربك ؟» ما المراد بهذا السؤال ؟ أي من إلهك الذي تعبد وتفرد به بالذل والخضوع والتأله ؟ من ربك؟ أي من إلهك الذي تعبد؟ ؛ فالربوبية والألوهية إذا اجتمعا افترقا ، وإذا افترقا اجتمعا .

قال : ((قلت له: إنا لسنا نعبدهم قال: أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلّون ما حرم الله، فتحلّونه؟ فقلت: بلى. قال: فتلك عبادتهم)) فنبّه عليه الصلاة والسلام أن العبادة مفهومها أوسع مما كان يظنه عدي رضي الله عنه وأرضاه ، وأن طاعة الأحرار وهم العلماء ، والرهبان وهم العباد في تحريم ما أحل الله وتحليل ما حرم الله أن ذلك نوع من العبادة له وهو من الشرك بالله سبحانه وتعالى .  
وعنوان الترجمة مستفاد من هذا الحديث ((بابٌ من أطاع العلماء والأمرأ في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرمه فقد اتخذهم أرباباً من دون الله)) .

قال رحمه الله تعالى :

فيه مسائل؛ الأولى: تفسير آية النور.

وهي قول الله سبحانه وتعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾  
وقد مرت معنا في أثناء كلام الإمام أحمد رحمه الله تعالى ساقها مستشهداً بها في ردِّ حديث النبي صلى الله عليه وسلم لرأي فلان أو فلان .

الثانية : تفسير آية براءة.

وهي قوله سبحانه وتعالى ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ ، قد مرت معنا الآية في حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه .

الثالثة : التنبيه على معنى العبادة التي أنكرها عدي .

التنبيه على معنى العبادة التي أنكرها عدي : أي بقوله ((لسنا نعبدهم)) ، ومراد عدي بقوله ((لسنا نعبدهم)) أي لسنا نركع ونسجد لهم وندعوهم من دون الله ونذبح لهم؛ لا نفعل ذلك ، فقال له النبي عليه الصلاة والسلام أليس يجرمون ما أحل الله فتحرمونه ؟ ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟ قال بلى ، قال ((فتلك عبادتهم)) .

الرابعة: تمثيل ابن عباس بأبي بكر وعمر، وتمثيل أحمد بسفيان.

تمثيل ابن عباس بأبي بكر وعمر وهما من هما في الفقه والمكانة والمنزلة ، بل إن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ)) ؛ فمثَّل ابن عباس بأبي بكر وعمر ، ومثَّل أحمد بسفيان وهو من هو في الفقه والدراية بالأحكام ؛ وهذا تنبيه من المصنف رحمه الله تعالى أن ذكر أبي بكر وذكر عمر وأيضا في ذكر سفيان الثوري في أثر أحمد بن حنبل المراد به التمثيل ، ليس المراد تعيين شخص معين وإنما المراد به التمثيل ، وأنه لا يجوز أن يقدَّم قول أحد كائنا من كان مهما بلغت مكانته ومهما بلغت منزلته ، فابن عباس رضي الله عنهما مثَّل بأبي بكر وعمر وهما أعلى الصحابة مكانة وأعظمهم فقهاً وبصيرة بهدي النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، والإمام أحمد مثَّل بسفيان ضرب مثالا بسفيان وهو من هو في المكانة في الفقه والدراية بالأحكام .

الخامسة : تغيّر الأحوال إلى هذه الغاية، حتى صار عند الأكثر عبادة الرهبان هي أفضل الأعمال، وتسميتها ولاية، وعبادة الأحرار هي العلم والفقه ، ثم تغيرت الحال إلى أن عُبد من ليس من الصالحين، وعُبد بالمعنى الثاني من هو من الجاهلين.

قال رحمه الله تعالى في المسألة الخامسة وهي خاتمة هذه المسائل في هذه الترجمة: ((تغير الأحوال)) يعني كان في الزمن الأول حصل أن يقدّم مثلاً عالم وله مكانته العلمية ومنزلته في الفقه والدراية بالأحكام ويكون الأمر بالخطورة التي مر معنا ذكرها في أثر ابن عباس وأيضاً الأثر المنقول عن أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى ، فيقول رحمه الله : ((تغير الأحوال إلى هذه الغاية حتى صار عند الأكثر عبادة الرهبان - والمراد الرهبان العبّاد- هي أفضل الأعمال، وتسمى الولاية)) يعني يسمون العابد يسمونه وليّاً ، وتحت هذا المسمى يعطونه من الحقوق ما ليس إلا لله ، ويعطونه من الخصائص أيضاً ما ليس إلا لله تبارك وتعالى ، وهذا يكثر عند الطرقية، أصحاب الطرق الضالة يكثر عندهم ذلك ؛ يعتقدون في شخص الولاية وأنه من أولياء الله ثم يعطونه من الحقوق ما ليس إلا لله تبارك وتعالى ويعطونه أيضاً من الخصائص ما ليس إلا لله ، يعتقدون مثلاً فيه أنه يعلم المغيبات ، يعتقدون فيه أنه مثلاً يطلع على ما في الصدور ، ولهذا في بعض المناطق يقال لمن عنده مشكلة "اذهب إلى الولي الفلاني واجلس عنده فقط ولا تتحدث بشيء ثم تذهب هو سيطلع على ما في صدرك ويضع لك أيضاً في صدرك حلاً لإشكالك دون حاجة أن تتكلم" ، فبلغ بهم الأمر إلى هذا المبلغ يعبدون هؤلاء . قال ((عند الأكثر عبادة الرهبان هي أفضل الأعمال وتسمى الولاية)) وهذا يكثر عند أهل الطرق المنحرفة .

قال: ((وعبادة الأحرار هي العلم والفقه)) عبادة الأحرار من حيث طاعتهم فيما يحلونه مما حرم الله أو يحرمونه مما أحل الله ويعبدون ذلك هو الفقه وهو العلم .

قال ((ثم تغيرت الأحوال إلى أن عُبد من دون الله من ليس من الصالحين)) لا يُعرف بصلاة ولا عبادة ولا طاعة بل يُعرف بعضهم بالفجور ويعبد من دون الله!! وربما بعضهم في حياته معروفاً بالفسق والفجور وعدم المحافظة على الصلوات وغير ذلك ثم يموت ويعظم قبره وتبنى عليه القباب ويُقصد من الجهات إلى غير ذلك .

((حتى عُبد من دون الله من ليس من الصالحين ، وعُبد بالمعنى الثاني من هو من الجاهلين)) بالمعنى الثاني الذي هو طاعة الأحرار ، عُبد بالمعنى الثاني من هو من الجاهلين أي من لا دراية عنده ولا بصيرة في دين الله تبارك وتعالى ومع ذلك يطاع ويُسمع له فيما يحلّه مما حرمه الله أو فيما يحرمه مما أحله الله تبارك وتعالى .

وبهذا تنتهي هذه الترجمة ونسأل الله الكريم أن ينفعنا أجمعين بما علّمنا وأن يزيدنا علماً ، وأن يصلح لنا شأننا كله ، وأن لا يكلنا إلى أنفسنا طرفة عين إنه تبارك وتعالى سميعٌ قريبٌ مجيب .